

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-144687

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-144687-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنفة

من/ المكلف

سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)

المستأنف ضده

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الثلاثاء بتاريخ 2023/09/26م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور/ ...

عضواً

الدكتور/ ...

عضواً

الأستاذ/ ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/09/21م، من/ ...، هوية وطنية رقم (...) بصفته وكيلًا للشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...) على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2022-1244) الصادر في الدعوى رقم (Z-33566-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعامي 1436هـ و 1437هـ، في الدعوى المقامة من المستأنفة في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

"عدم سماع الدعوى المقامة من المدعية/ ...، سجل تجاري رقم (...)، ضد المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك."

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولا لدى المكلف (...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل، حيث أوضح تقدمه للاعتراض على الربط الزكوي لعامي 1436هـ و 1437هـ بتاريخ 1439/08/20هـ، وتم دراسة الاعتراض من قبل الهيئة، وفي تاريخ 2020/09/22م تلقى المكلف إشعار من الهيئة بضرورة تصعيد الاعتراض أمام الأمانة العامة للجان الزكوية والضريبية دون ذكر

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-144687

الصادر في الاستئناف المقيم برقم (Z-144687-2022)

لأسباب، وعليه تم تصعيد الاعتراض بتاريخ 2020/10/19م بالدعوى رقم (Z-27372-2020)، وحيث طلبت الأمانة تسجيل دعوى جديدة وذلك لوجود مشاكل فنية بنظام الأمانة، وتم تسجيل دعوى جديدة برقم (Z-33566-2021) وتاريخ 2021/01/03م، وعليه يطالب المكلف بقبول استئنائه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ 2023/09/26م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/ 04/ 21هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبالاطلاع على ملف الدعوى، وعلى ما جاء قرار الفصل الصادر بشأن الاعتراض على الربط الزكوي لعامي 1436هـ و1437هـ، والقاضي بعدم سماع الدعوى وذلك لعدم تقديم التظلم أمام لجان الفصل خلال المدة النظامية، وبالاطلاع على ما احتواه ملف الدعوى من أوراق، تبين أنه لدى المكلف دعوى سابقة برقم (Z-27372-2020) وتاريخ 2020/10/19م، وتم اغلاقها من قبل الأمانة لوجود مشاكل تقنية، مما لا يستقيم معه عدم اعتبار القيد الأول منتجاً لآثاره، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف شكلاً، وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-144687

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-144687-2022)

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف ...، سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)، على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2022-1244) الصادر في الدعوى رقم (Z-33566-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعامي 1436هـ و1437هـ.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف، وإلغاء قرار دائرة الفصل، وإعادة الدعوى لدائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً، وذلك وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...